

No. :
Date :

الرقم: 3644/9/1/8
التاريخ: 26-3-1439
الموافق: 15/10/2017

President's Office

مكتب الرئيس

الأستاذ الدكتور نائب رئيس الجامعة المحترم
الدكتور العميد المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

فقد قرر مجلس العمداء في جلسته رقم (33) المنعقدة بتاريخ 21 محرم 1439هـ الموافق 10/11/2017م، في قرارها رقم (376)، الموافقة على ملحق تعليمات ضبط آلية النشر في المجالات لأغراض الترقية ودعم البحث العلمي في جامعة الزرقاء، كما هو مرفق.

مع فائق الاحترام،،،

رئيس الجامعة
د. سامي الحلو

نسخة: الدكتور مذير وحدة التطوير

ملحق لتعليمات ضبط آلية النشر في المجالات العلمية المحكمة لأغراض الترقيات العلمية في جامعة الزرقاء

استناداً إلى كتاب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي الأردني الموزع في ٢٠١٥/٤/١٦ م (المتعلق بضبط آلية النشر في المجالات العلمية المحكمة لأغراض الترقيات العلمية) الذي أتاح للجامعات القيام بمهام تحديد عدد البحوث المحتسبة في المجالات العلمية المحكمة والمفهرسة في قواعد البيانات العالمية المعتمدة لدى الوزارة، وإلحاضاً بقرار مجلس العمداء رقم ٢٠١٧/١٧٠ المتخد في جلسه رقم ٢٠١٧/١٢ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/٣/٢٩ المتضمن اعتماد تعليمات ضبط آلية النشر في المجالات العلمية المحكمة لأغراض الترقيات العلمية في جامعة الزرقاء.

قرر مجلس العمداء في جلسه رقم ٢٠١٧/٣٣ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/١٠/١١ م الآتي:

المادة (١): أن لا يقل عدد البحوث المنشورة أو المقبولة للنشر في المجالات العلمية المحكمة والمفهرسة في إحدى قواعد البيانات الثمانية الآتية عن ثلاثة بحوث للترقية إلى رتبة أستاذ أو أستاذ مشارك شريطة عدم ترتكزها في مجلة واحدة:

1. Science Citation Index (SCI)
2. Science Citation Index Expanded (SCIE)
3. Thomson Reuters (Formerly ISI)
4. Scopus
5. EBSCO Abstract
6. Econlit
7. Database System and Logic Programming (DBLP)
8. قائمة مجالات التميز في البحث العلمي في استراليا ERA

المادة (٢): يحسب بحثان (بحد أقصى) للمتقدم للترقية إلى رتبة أستاذ أو أستاذ مشارك إن كانا منشورين أو مقبولين للنشر في مجالات غير مفهرسة في قواعد البيانات المبينة في المادة الأولى من هذا الملحق وكانا منشورين أو مقبولين للنشر في مجالات علمية محكمة ومتخصصة (ورقية أو الكترونية) وتصدر بانتظام ولثلاث سنوات متتالية عن دار نشر عالمية أو جامعة أو مركز بحثي أو جمعية أو هيئة علمية متخصصة أو منظمة/ هيئة/ جمعية مهنية متخصصة ولها أعضاء هيئة تحرير علمية متخصصة في مجالات المجلة، وأن تكون

البحوث المنشورة فيها متخصصة ومحكمة تحكيمًا فعليًا، وأن تكون المجلة معتمدة من الجامعة.

المادة (3): يتم احتساب بحث واحد منشور أو مقبول للنشر في المجالات الوطنية التي تصدر عن مؤسسات التعليم العالي الأردنية (المدعومة من صندوق البحث العلمي - وزارة التعليم العالي الأردنية) لغايات الترقية.

المادة (4): يُعمل بموجاد هذا الملحق اعتباراً من تاريخ إقراره من مجلس العمداء للمرشدين للترقية من بعد إقراره، ويعتبر هذا الملحق جزءاً لا يتجزأ من تعليمات ضبط آلية النشر لأغراض الترقيات العلمية المعمول بها في جامعة الزرقاء، ويقرأ معها.

No.
Date :
.....



الرقم : 1432/9/18
التاريخ: ١٤-٩-٢٠١٧
الموافق: ٢٠١٧/٩/١٤

President Office

مكتب الرئيس

الدكتور العميد المحترم

الموضوع: تعيمات ضبط آلية النشر

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:
فقد قرر مجلس العمداء في جلسته رقم (2017/12) المنعقدة بتاريخ ١٢/٣/٢٠١٧،
في قرارها رقم (2017/170)، الموافقة على إقرار تعيمات ضبط آلية النشر في المجالات لأغراض الترقية ودعم
البحث العلمي في جامعة الزرقاء، وتطبق على النتاج العلمي المقبول للنشر أو المنشور، اعتباراً من تاريخ إقرارها،
كما هو مرفق.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام، ..

رئيس الجامعة

أ.د. محمود الوادي

تعليمات ضبط آلية النشر في المجلات لأغراض
الترقية ودعم البحث العلمي في جامعة الزرقاء
صادرة استناداً لقرار مجلس العداء

المادة (1): تسمى هذه التعليمات، تعليمات ضبط آلية النشر في المجلات لأغراض الترقية ودعم البحث العلمي في جامعة الزرقاء.

المادة (2): تكليف اللجان العلمية على مستوى كل كلية بفحص وتنفيذ المجلات (المنشور فيها، أو المقبول للنشر فيها) بحوث المتقدم للترقية أو لدعم البحث العلمي من الكليات العلمية والإنسانية مع مراعاة ما يأتى:-

1- أن تكون المجلة محكمة ومفهرسة ومصنفة في أحد قواعد البيانات العالمية الآتية:

- Science Citation Index (SCI), Science Citation Index Expanded; (SCIE) Thomson Reuters (ISI).
- Scopus.
- ERA.
- EBSCO.
- Copernicus.
- Ulrich.
- Econ Lit.
- Cabell Publishing.
- Database systems And logic Programming (DBLP).



وأية قاعدة بيانات أخرى تعتمد من قبل مؤسسات التعليم العالي وجامعة الزرقاء، على أن يتم تدقيق واعتماد قواعد البيانات العالمية والمجلات من قبل لجنة إعتماد المجلات في الجامعة.

2- إن تكون المجلة صادرة عن جامعة أو هيئة رسمية تابعة لجامعة أو مؤسسة علمية، وتطبق شروط اعتماد المجلات عليها الصادرة عن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وهيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي، وتعليمات جامعة الزرقاء.

المادة (3): لا تتم التوصية باستكمال إجراءات الترقية أو دعم البحث العلمي من قبل اللجنة العلمية للكلية ومجلس الكلية، إلا إذا كانت البحوث منشورة أو مقبولة للنشر في مجلات معتمدة لأغراض الترقية ودعم البحث العلمي.

المادة (4): تقع مسؤولية التأكيد من الوجود الحقيقي للمجلة وإنها ليست مختطفة أو مقرضنة على الباحث صاحب الإنتاج العلمي نفسه مع ضرورة التأكيد من ذلك قبل النشر.

المادة (5): في حالة ثبوت أن الإنتاج العلمي المنشور أو المقبول للنشر كان في مجلة مختطفة أو مقرضنة، يرفض البحث المقترن للترقية أو لدعم البحث العلمي ويتحمل صاحب الإنتاج العلمي المسؤولية المترتبة على ذلك.

المادة (6): لا يقبل أي إنتاج علمي منشور أو مقبول للنشر في المجلات التي تصدر عن open Access publishers لاغراض الترقية أو دعم البحث العلمي إلا إذا كانت هذه المجلات مرتبة بشكل مثبت بعيد عن اللبس في قاعدة Thomson Reuters.

المادة (7): يقبل النشر في المجلات المحكمة والمتخصصة والتي تصدر ورقياً أو الكترونياً عن دار نشر عالمية، أو جامعة، أو مركز، أو معهد بحثي، أو جمعية مهنية متخصصة، أو منظمة مهنية متخصصة، أو هيئة علمية متخصصة في مجالات المجلة، وإن تكون البحوث المنشورة فيها متخصصة في حقل تخصص المتقدم للترقية، ومحكمة تحكيمها فعلياً وإن تكون معتمدة من الجامعة، ولها هيئة تحرير متخصصة وهيئة استشارية وتصدر بانتظام ومضى على صدورها ثلاثة سنوات.


المادة (8): يعتبر قرار مجلس العمداء رقم (380/2016)، وال الصادر في جلسة رقم (36/2016) المعنونة بتاريخ 19/10/2016م، جزء لا يتجزأ من هذه التعليمات (كما هو مرفق).

المادة (9): العمداء واللجان العلمية في الأقسام والكليات مسؤولين عن تنفيذ هذه التعليمات.

المادة (10): بيت الرئيس فيما لم يرد فيه نص في هذه التعليمات.



No.
Date :
.....



الرقم: 4584 / 9 / 8
التاريخ: 25 - 9 - 1438 هـ
الموافق: 2016 / 10 / 25

مكتب الرئيس

President Office

الدكتور العبد المحترم

الموضوع: اعتماد المجلة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

فقد قرر مجلس العمداء في جلسته رقم (36) المنعقدة بتاريخ 18 محرم 1438هـ الموافق 19/10/2016م، في قراره رقم (380/2016)، توجيهه أعضاء هيئة التدريس في الكليات علامة على النحو الآتي:

أ- تخصصات الكليات العلمية لن تكون المجلة متخصصة ومحكمة ومفهرسة في أحد قواعد البيانات العلمية كالآتي: (Scopus, Thomson).

ب- تخصصات الكليات الإنسانية، أن تصدر المجلة عن جامعة رسمية أو هيئة رسمية للكليات الإنسانية، وتنطبق شروط اعتماد المجلات عليها.

ونذكر استناداً إلى الفقرة (ج/3) من المادة (4) لشروط اعتماد المجلات العلمية المحكمة من تعليمات ومعايير الاعتماد العام الصادرة عن هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي، تاريخ 8/6/2016م.

مع فائق الاحترام،،،

رئيس الجامعة

اد. محمد الوادي

No.
Date:
.....



الرقم: 4584 / 9 / 18
التاريخ: 25 - عمر: 1438
الموافق: 25 / 10 / 2016

President Office

مكتب الرئيس

الدكتور العبد المحترم

الموضوع: اعتماد المجلات

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

فقد قرر مجلس العمداء في جلسته رقم (2016/36) المنعقدة بتاريخ 18 محرم 1438هـ الموافق 19/10/2016م، في قرار رقم (2016/380)، توجيه أعضاء هيئة التدريس في الكليات عامة على النحو الآتي:

أ- تخصصات الكليات العلمية أن تكون المجلة متخصصة ومحكمة ومنفردة في أحد قواعد البيانات العالمية كالآتي: (Scopus, Thomson, ...).

ب- تخصصات الكليات الإنسانية، أن تصدر المجلة عن جامعة رسمية أو هيئة رسمية للكليات الإنسانية.

ونطبق شروط اعتماد المجلات عليها.

وذلك استناداً إلى الفقرة (ج/3) من المادة (4) لشروط اعتماد المجلات العلمية المحكمة من تعليمات ومعايير الاعتماد العام الصادرة عن هيئة اعتماد مؤسسات التعليم العالي، تاريخ 2016/6/8م.


مع فائق الاحترام،

رئيس الجامعة

أ.د. محمود الوادي



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



三

فتنہ و مکالمہ اللہ تعالیٰ

الموافق ٢٠١٩/٥/٣

نحوية طيبة، ويعطى

في فروع مساقات اللجنة الأكاديمية لدوريات الجهة المشكّلة لضيوف آلية النشر في المجالس العلمية السّمكّنة، أبغيت إياكم صورة عن الإلّاطر للعام الذي خلصت إليه اللجنة لضيوف آلية النشر.

پیشخوان

الله
لهم
سلا

الإلكتروني للجنة الافتراضية لـ www.elective.gov.jo

الإطار العام لآلية فحص النشر في المجالات العلمية المحكمة

أولاً: تقع مسؤولية التأكيد من الوجود الحقيقي للمجلة، وأنها ليست مختطفة أو مترسبة (Hijacked & Pirated Journals)، على الباحث نفسه، صاحب الإنتاج العلمي المطلوب نشره أو قبوله للنشر، ولا يقبل أي من البحوث المنشورة أو القوولة للنشر في تلك المجالات لأي من الأغراض التي ورد عليها النص (التقليل، الترقية، الجوائز الشافية والحوافز، الخ...). وفي حال ثبوت أن الإنتاج العلمي المنشور أو القبول للنشر كان في مجلة مختطفة أو مترسبة وترتسب على احتساب الباحث أي تهمات أكاديمية (كالترقية أو التقليل أو التفرغ العلمي)، أو مالية فإنه يتم إلزامه بما ترتب على كل ذلك من قرارات وترشيحات للباحث الواقع أو سنوات تفرغ علمي، وبتأثير رجعي.

ثانياً: عدم قبول أي إنتاج علمي منشور أو مقبول للنشر في المجالات التي تصدر عن (Open Access Publishers) لأنها لا تفرض الترقية أو التقليل أو تحويل المسئى الوظيفي إلا إذا كانت هذه المجالات مندرجة بشكل مشتت بعيد عن اللبس في قائمة البيانات

.Thomson Reuters (formerly ISI)

ثالثاً: العمل على تصنيف المجالات العلمية لثلاث فئات وعلى النحو التالي:
مجلات الفئة الأولى: المجالات المحكمة المتخصصة وللنسبة في أحد قواعد البيانات

المالية الآتية (شرط أن يكون لها Impact Factor)

Science Citation index (SCI)

Science Citation Index Expanded (SCIE)

Thomson Reuters (Formerly ISI)

قائمة مجالات التميز في البحث العلمي في استراليا ERA

مجلات الفئة الثانية:

(أ) المجالات المحكمة والمتخصصة التي تصدر ورقها أو الكترونياً من دار نشر عالمية، أو جامعة أو مركز بحثي أو جمعية أو هيئة علمية متخصصة أو منظمة/ هيئة/ جمعية مهنية متخصصة (Professional Organizations/ Societies/ Institutes) ولها أعضاء، هيئة

تحرير متخصصين من دول مختلفة من العالم وتكون مختصة في إحدى قواعد البيانات
العالية الأخرى المختصة من قبل الجامعة (والتي قد لا تكون واردة في مجلات الفئة الأولى).
(ب) المجالات الوطنية التي تصدر عن مؤسسات التعليم العالي الأردنية (المدعوة من
مندوبي البحث العلمي - وزارة التعليم العالي والبحث العلمي). والتي لم تصنف في الفئة
الأولى (مثل مجلة القانون والعلوم السياسية... الخ)، بحيث يتم احصاب بحث واحد
لثانيات تحقيق التطوير المهني لنحو هيئة التدريس والتي تحصل الترقية، على أن لا تشمل
النقل وتصدير/تحويل المسئولية الوظيفي للشخص المعني.
- الفئة الثالثة: المجالات المحكمة والمختصة التي تصدر ورقها أو الكترونياً عن دار نشر
أو جامعة أو مركز/معهد بحثي أو جمعية أو هيئة علمية مختصة ولها هيئة تحرير علمية
مختصة في مجالات المجلة: وإن تكون البحوث المنشورة فيها مختصة وبمحكمة تحكمها
علمياً، وأن تكون المجلة مختصة من الجامعة.
وبعد: يترك للجامعات مهمة تحديد عدد البحوث المنشورة في وقائع المؤتمرات على أن
يكون المؤتمر ذو قيمة علمية عالية ومنتهكاً ومحكماً تحكمها نسلياً.
خامساً: يترك للجامعات مهمة تحديد الكم العلمي المنشور لو القبول للنشر (عدد الأبحاث
المختصة) في ISI Journals (مجلات الفئة الأولى) لثانيات الترقية.

No. :
Date :
:



الرقم : 2442 / ٣ / ٢
التاريخ : ١٤٣٧ / محرم / ٢٠١٦
الموافق : ١٩ / ٦ / ٢٠١٦

President Office

مكتب الرئيس

الدكتور العميد المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:
يرجى ضرورة التعميم على الزملاء في كلية التأكيد على شروط اعتماد المجالس العلمية
المحكمة لأهراش الترقية، وذلك استناداً إلى تعليمات الترقية في جامعة الزرقاء النافذة المفعول:
إنما شروط اعتماد المجالس العلمية الممحكمة لأغراض الترقية:

1. أن يكون لها هيئة تحرير ورئيس للهيئة.
2. أن يكون لها هيئة استشارية.
3. أن يكون هناك استقرارية في إصدار المجلة.
4. أن يكون مضى على إصدارها ثلاثة سنوات.
5. أن تكون ممحكمة ومصنفة علمياً.
6. أن تكون صادرة عن مؤسسة أو هيئة علمية معتمدة تابعة لجامعة

راجياً الإطلاع والتأكد على هذه الشروط عند تقديم طلبات الترقية من قبل حسانكم، ولذلك
من أجل الدقة والتزام متقدم الترقية بهذه الشروط.
ونتفضل بقبول فائق الاحترام والتقدير

مكتبه

رئيس الجامعة

مكتبه

أ.د. محمود الوادي